

فصل

[فى وقعة بئر معونة]

وفى هذا الشهر بعينه، وهو صفر من السنة الرابعة، كانت وقعة بئر معونة، وملخصها :

أن أبا براء عامر بن مالك، المدعو مُلاعب الأسيّة، قدم على رسول الله ﷺ المدينة، فدعاه إلى الإسلام فلم يسلم، ولم يبعد، فقال : يا رسول الله، لو بعثت أصحابك إلى أهل نَجْدٍ يدعونهم إلى دينك لرجوت أن يجيبوهم، فقال : إني أخاف عليهم أهل نجد، فقال أبو براء : أنا جار لهم فبعث معه أربعين رجلاً فى قول ابن إسحاق، وفى الصحيح : أنهم كانوا سبعين، والذى فى الصحيح : هو الصحيح، وأمر عليهم المنذر بن عمرو - أحد بنى ساعدة الملقب بالمُعْتِقَ ليموت - وكانوا من خيار المسلمين، وفضلائهم، وساداتهم، وقرائهم .

فساروا حتى نزلوا بئر معونة، وهى بين ^(١) أرض بنى عامر، وحرّة بنى سليم، فنزّلوا هناك، ثم بعثوا حَرَامَ بن مَلْحَانَ أخا أم سليم بكتاب رسول الله ﷺ إلى عدو الله عامر بن الطفيل، فلم ينظر فيه، وأمر رجلاً فطعنه بالحربة [من] ^(٢) خلفه، فلما أنفذها فيه، ورأى الدم قال : فُزْتُ ورب الكعبة ^(٣) .

ثم استنفر ^(٤) عدو الله لفوره بنى عامر إلى قتال الباقيين، فلم يجيبوه؛ لأجل جوار

(١) فى خ : «من»، وما أثبتناه من ق ، ك ، هـ .

(٢) ليست فى خ ، ق ، ك ، وما أثبتناه من هـ .

(٣) البخارى فى المغازى (٤٠٩٢)، ومسلم فى الإمامة (٦٧٧ / ١٤٧)، وأحمد (٣ / ١٣٧، ٢١٠) .

(٤) فى هـ : «استنفر»، وما أثبتناه من ق ، ك ، هـ .

أبى براء، فاستنفر بنى سليم، فأجابته عَصِيَّةٌ، ورَعْلٌ، وذُكْوَانٌ، فجاءوا حتى أحاطوا بأصحاب رسول الله ﷺ، فقاتلوا حتى قتلوا عن آخرهم، إلا كعب بن زيد ابن النجار، فإنه ارْتَثَ^(١) من بين القتلى، فعاش حتى قتل يوم الخندق .

وكان عمرو بن أمية الضمري، والمندر بن محمد بن عقبة [بن عامر]^(٢) في سَرْح^(٣) المسلمين فرأيا الطير تحوم على موضع الوقعة، فنزل المندر بن محمد، فقاتل المشركين حتى قتل مع أصحابه، وأُسِرَ عمرو^(٤) بن أمية الضمري، فلما أخبر أنه من مُضَرٍّ جزَّ عامر ناصيته، وأعتقه عن رقبة كانت على أمه .

ورجع عمرو بن أمية، فلما كان بالقرقرة من صدر قَنَاة^(٥) نزل في ظل شجرة، وجاء رجلان^(٦) من بنى كِلَابٍ، فنزلا معه، فلما ناما فتك بهما^(٧) عمرو، وهو يرى أنه قد أصاب ثأرا من أصحابه، وإذا معهما عهد من رسول الله ﷺ لم يشعر به، فلما قدم أخبر رسول الله ﷺ بما فعل، فقال : «لقد قَتَلْتَ قَتِيلَيْنِ لِأَدِينَهُمَا»^(٨) .

فكان هذا سبب غزوة بنى النضير، فإنه خرج إليهم؛ ليعينوه في ديتهما لما بينه وبينهم من الحلف، فقالوا : نعم، وجلس هو وأبو بكر، وعمر، وعلي، وطائفة من أصحابه، فاجتمع اليهود، وتشاوروا، وقالوا : مَنْ رجل يلقي هذه الرحى على محمد فيقتله؟ فانبعث أشقاها عمرو بن جِحَاشٍ لعنه الله، ونزل جبريل من عند رب

(١) الارْتِثَاتُ : أن يُحْمَلَ الجريح من المعركة وهو ضعيف قد أثخنه الجراح .

(٢) ليست في ق، ك، هـ، وما أثبتناه من خ .

(٣) السَّرْحُ : الموضع الذي تشرح إليه الماشية بالغداة للرعى .

(٤) في خ : «أسر مع عمرو»، وما أثبتناه من ق، ك، هـ .

(٥) القَرْقَرَةُ : موضع بينه وبين المدينة مسافة ثمانية بُرْد . وقناة : وإذ يأتي من ناحية الطائف، يصب في القرقرة .

(٦) في خ : «رجال»، وما أثبتناه من ق، ك، هـ .

(٧) في ق : «قتلها»، وما أثبتناه من خ، ك، هـ .

(٨) السيرة النبوية لابن هشام (٣/ ١٣٩)، والطبراني في الكبير (٢٠/ ٣٥٦-٣٥٨) (٨٤١)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/ ١٣٢) : «ورجاله ثقات إلى ابن إسحاق» .

العالمين على رسول الله ﷺ يعلمه^(١) بما هموا به، فنهض رسول الله ﷺ من وقته راجعاً إلى المدينة، ثم تجهز، وخرج بنفسه لحربهم، فحاصرهم ست ليال، واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم، وذلك في ربيع الأول.

قال ابن حزم : وحيثُ حُرمت الخمر، ونزلوا على أن لهم ما حملت إبلهم غير السلاح، ويرحلون من ديارهم، فَتَرَحَّلَ^(٢) أكابرهم كحَيٍّ بن أخطب، وسلام بن أبي الحَقِيقِ إلى خير، وذهبت طائفة منهم إلى الشام، وأسلم منهم رجالان فقط : يامين بن عمرو، وأبو سعد بن وهب، فأحرزا أموالهما، وقسم رسول الله ﷺ أموال بني النضير بين المهاجرين الأولين خاصة؛ لأنها كانت مما لم يُوجَف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، إلا أنه أعطى أبا دُجَانَةَ وسَهْلَ بن حُنَيْفٍ الأنصارين لفقرهما^(٣).

وفي هذه الغزوة نزلت سورة الحشر . هذا الذي ذكرناه هو الصحيح عند أهل المغازي والسير^(٤).

وزعم محمد بن شهاب الزهري أن غزوة بني النضير كانت بعد بدر بستة أشهر^(٥)، وهذا وهمٌ منه، أو غلط [عليه]، بل الذي لا شك فيه أنها كانت بعد أحد، والتي كانت بعد بدر بستة أشهر : هي غزوة بني قَيْنَقَاع، وقُرَيْظَةَ بعد الخندق، وخيبر بعد الحديبية .

وكان له مع اليهود أربع غزوات :

أولها : غزوة بني قَيْنَقَاع بعد بدر .

(١) في ق : «على رسوله ليعلمه»، وما أثبتناه من خ، ك، هـ .

(٢) في ق : «فرحلت»، وما أثبتناه من خ، ك، هـ .

(٣) السيرة النبوية لابن هشام (٣/ ١٤٥) .

(٤) البخاري في التفسير (٤٨٨٢، ٤٨٨٣)، ودلائل النبوة للبيهقي (٣/ ٣٥٩) .

(٥) دلائل النبوة للبيهقي (٣/ ١٧٦، ١٧٧) .

والثانية: بنى النضير بعد أحد .

والثالثة: قريظة بعد الخندق .

[والرابعة: خيبر بعد الحديبية]^(١) .

فصل

وقنت رسول الله ﷺ شهرا يدعو على الذين قتلوا القُراء أصحاب بئر معونة بعد الركوع، ثم تركه لما جاؤوا تائبين مسلمين^(٢) .

(١) ليست في خ، ق، ك، وما أثبتناه من هـ .

(٢) البخارى فى الوتر (١٠٠٢)، ومسلم فى المساجد ومواضع الصلاة (٦٧٧ / ٣٠١) .

فصل

[في غزوة ذات الرِّقَاع]

ثم غزا رسول الله ﷺ بنفسه غزوة ذات الرِّقَاع، وهى غزوة نَجْدٍ، فخرج في جمادى الأولى من السنة الرابعة، وقيل : في المحرم يريد مُحَارِبَ، وبنى ثعلبة بن سعد ابن غَطَفَانَ، واستعمل على المدينة أبا ذر الغفارى، وقيل : عثمان بن عفان، وخرج في أربعمائة من أصحابه، وقيل : سبعمائة، وأتى ^(١) جمعا من غطفان، فتواقفوا، ولم يكن بينهم قتال إلا أنه صلى بهم يومئذ صلاة الخوف ^(٢).

هكذا قال ابن إسحاق، وجماعة من أهل السير، والمغازى في تاريخ هذه الغزاة، وصلاة الخوف، وتلقاه الناس عنهم، وهو مشكل جدا، فإنه قد صح أن المشركين حبسوا رسول الله ﷺ يوم الخندق عن صلاة العصر حتى غابت الشمس ^(٣).

وفي السنن، ومسند أحمد، والشافعى أنهم حبسوه عن صلاة الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، فصلاهن جميعا ^(٤)، وذلك قبل نزول صلاة الخوف، والخندق

(١) في ق : «ولقى»، وفي هـ : «فلقى»، وما أثبتناه من خ، ك.

(٢) السيرة النبوية لابن هشام (٣ / ١٥٥، ١٥٦)، والطبقات الكبرى لابن سعد (٢ / ٤٦، ٤٧)، ودلائل النبوة للبيهقى (٣ / ٣٦٩، ٣٧٠).

(٣) البخارى في الجهاد (٢٩٣١)، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٦٢٧ / ٢٠٢)، وأبو داود في الصلاة (٤٠٩)، والنسائى في الصلاة (٤٧٣)، وابن ماجه في الصلاة (٦٨٤)، وأحمد (١ / ٧٩).

(٤) النسائى في الأذان (٦٦١)، وأحمد (٣ / ٢٥، ٤٩، ٦٧) وترتيب مسند الشافعى (١ / ١٩٦) (٥٥٣)، كلهم من حديث أبى سعيد الخدرى، وصححه الألبانى. والترمذى في أبواب الصلاة (١٧٩)، وقال : «حديث عبد الله ليس بإسناده بأس إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من عبد الله».

وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه عليه : «وهو منقطع كما قال الترمذى، ولكنه يعتضد بحديث أبى سعيد الخدرى، وقد ذكرناه وصححناه آنفا»، والنسائى في الأذان (٦٦٢)، وأحمد (١ / ٣٧٥)، وقال الشيخ أحمد شاكر (٣٥٥٥) : «إسناده ضعيف لانقطاعه»، وضعفه الألبانى.

بعد ذات الرِّقَاع سنة خمس .

والظاهر أن النبي ﷺ أول صلاة صلاها للخوف بعُسْفَان، كما قال أبو عياش الزرقى : كنا مع النبي ﷺ بعسفان، فصلى بنا الظهر، وعلى المشركين يومئذ خالد بن الوليد، فقالوا : لقد أصبنا منهم غفلة، ثم قالوا : إن لهم صلاة بعد هذه هي أحب إليهم من أموالهم، وأبنائهم، فنزلت صلاة الخوف بين الظهر، والعصر، فصلى بنا العصر، ففرقنا فرقتين^(١)، وذكر الحديث رواه أحمد، وأهل السنن^(٢).

وقال أبو هريرة : كان رسول الله ﷺ نازلاً بين صُجْنَانَ وَعُسْفَانَ فحاصر المشركين، فقال المشركون : إن هؤلاء صلاة هي أحب^(٣) إليهم من أموالهم وأبنائهم، أجمعوا أمرهم ثم ميلوا عليهم ميلاً واحدة، فجاء جبريل فأمره أن يقسم أصحابه نصفين ... وذكر الحديث، قال الترمذى : حديث حسن صحيح^(٤).

ولا خلاف بينهم أن غزوة عسفان كانت بعد الخندق، وقد صح عنه أنه صلى صلاة الخوف بذات الرقاع، فعلم أنها بعد الخندق، وبعد عسفان، ويؤيد هذا أن أبا هريرة، وأبا موسى الأشعري شهدا ذات الرقاع، كما في الصحيحين عن أبي موسى أنه شهد غزوة ذات الرقاع، وأنهم كانوا يلفون على أرجلهم الحِرَقَ لما نَقِبَت، فسميت ذات الرقاع^(٥).

وأما أبو هريرة، ففي المسند، و السنن أن مروان بن الحكم سأله : هل صليت

(١) في هـ : «فرقتين»، وما أثبتناه من خ، ق، ك.

(٢) أحمد (٤ / ٥٩، ٦٠)، وأبو داود في الصلاة (١٢٣٦)، والنسائي في صلاة الخوف (١٥٥٠)، وصححه الألبانى.

(٣) في هـ : «أهم»، وما أثبتناه من خ، ق، ك.

(٤) الترمذى في تفسير القرآن (٣٠٣٥) وقال : «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه»، والنسائي في صلاة الخوف (١٥٤٤)، وأحمد (٢ / ٥٢٢)، وقال الألبانى : «حسن الإسناد».

(٥) البخارى في المغازى (٤١٢٨)، ومسلم في الجهاد والسير (١٨١٦ / ١٤٩).

مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف؟ قال : نعم، قال : متى؟ قال : عام غزوة نجد^(١) .

وهذا يدل على أن غزوة ذات الرقاع بعد خيبر، وأن من جعلها قبل الخندق فقد وَهَمَ وَهْمًا ظاهرًا، ولما [لم]^(٢) يفتن بعضهم لهذا، ادعى أن غزوة ذات الرقاع كانت مرتين، فمرة قبل الخندق، ومرة بعدها^(٣) على عادتهم في تعديد^(٤) الوقائع إذا اختلفت ألفاظها، أو تاريخها .

ولو صح لهذا القائل ما ذكره - ولا يصح - لم يمكن أن يكون قد صلى بهما صلاة الخوف في المرة الأولى لما تقدم من قصة عسفان، وكونها بعد الخندق، ولهم أن يجيبوا عن هذا بأن تأخير يوم الخندق جائز غير منسوخ، وأن في حال المسابقة يجوز تأخير الصلاة إلى أن يتمكن من فعلها، وهذا أحد القولين في مذهب أحمد رحمه الله، وغيره، لكن لا حيلة لهم في قصة عسفان أن أول صلاة صلاها للخوف بها، وأنها بعد الخندق .

فالصواب تحويل^(٥) غزوة ذات الرقاع من هذا الموضع إلى [ما]^(٦) بعد الخندق، بل بعد خيبر، وإنما ذكرناها هاهنا تقليدًا لأهل المغازي والسير، ثم تبين لنا وَهْمُهُمْ وبالله التوفيق .

ومما يدل على أن غزوة ذات الرقاع بعد الخندق : ما رواه مسلم في صحيحه عن جابر قال : أقبلنا مع رسول الله ﷺ، حتى إذا كنا بذات الرقاع قال : كنا إذا أتينا على

(١) النسائي في صلاة الخوف (١٥٤٣)، وأحمد (٣٢٠ / ٢)، وقال الشيخ أحمد شاكر (٨٢٤٣) : «إسناده صحيح جدًا» .

(٢) ليست في ق، ك، هـ، وما أثبتناه من خ .

(٣) في خ : «بعده»، وما أثبتناه من ق، ك، هـ .

(٤) في خ : «تعديل»، وما أثبتناه من ق، ك، هـ .

(٥) في ق : «بل بعد تحويل»، وما أثبتناه من خ، ك، هـ .

(٦) ليست في خ، ق، ك، هـ، وما أثبتناه من هـ .

شجرة ظليلة تركناها لرسول الله ﷺ فجاء رجل من المشركين، وسيف رسول الله ﷺ معلق بالشجرة، فأخذ السيف، فاخترطه، فذكر القصة، وقال : فنودى بالصلاة، فصلى بطائفة ركعتين، ثم تأخروا، وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين، فكانت لرسول الله ﷺ أربع ركعات، وللقوم ركعتان^(١).

وصلاة الخوف إنما شرعت بعد الخندق، بل هذا يدل على أنها^(٢) بعد عسفان والله أعلم.

وقد ذكروا أن قصة بيع جابر جملته من النبي ﷺ كانت في غزوة ذات الرقاع^(٣)، وقيل : في مرجعه من تبوك، ولكن في إخباره^(٤) للنبي ﷺ في تلك القصة أنه تزوج امرأة ثيبا تقوم على أخواته وتكفلهن، إشعار بأنه بادر إلى ذلك بعد مقتل أبيه، ولم يؤخره إلى عام تبوك، والله أعلم.

وفي مرجعهم من غزوة ذات الرقاع سبوا امرأة من المشركين، فنذر زوجها ألا يرجع^(٥) حتى يهريق دما في أصحاب محمد ﷺ فجاء ليلا، وقد أرصد رسول الله ﷺ رجلين ربيّة^(٦) للمسلمين من العدو، وهما عباد بن بشر، وعمار بن ياسر، فضرب عبادا وهو قائم يصلى بسهم، فزعه، ولم يطل صلاته حتى رشقه بثلاثة أسهم، فلم ينصرف منها حتى سلم فأيقظ صاحبه فقال : سبحان الله ! هلا أنبهتني؟ فقال : إني كنت في سورة، فكرهت أن أقطعها^(٧).

(١) مسلم في صلاة المسافرين وقصرها (٨٤٣ / ٣١١).

(٢) في خ : «أنه»، وما أثبتناه من ق ، ك ، هـ.

(٣) السيرة النبوية لابن هشام (١٥٨، ١٥٧ / ٣).

(٤) في هـ : «إخبارها»، وما أثبتناه من خ ، ق ، ك.

(٥) في خ : «أن يرجع»، وما أثبتناه من ق ، ك ، هـ.

(٦) في هـ : «رربة». والربيّة : هو العين والطيعة الذي ينظر للقوم لئلا يدهمهم العدو، ولا يكون إلا على جبل أو شرف ينظر منه.

(٧) أبو داود في الطهارة (١٩٨)، وأحمد (٣٤٤، ٣٥٩)، والسيرة النبوية لابن هشام (١٥٩ / ٣)،

(١٦٠)، ودلائل النبوة للبيهقي (٣٧٨ / ٣)، وصححه الألباني.

وقال موسى بن عُقْبَة في مغازيه : ولا يدري متى كانت هذه الغزوة : قبل بدر أو بعدها ^(١) ، أو فيما بين بدر وأُحُد ، أو بعد أُحُد ؟ .

ولقد أُبْعِدَ جدا إذ جوز أن تكون قبل بدر، وهذا ظاهر الإحالة ولا قبل أحد، ولا قبل الخندق كما تقدم بيانه .

(١) في خ : «بعده» ، وما أثبتناه من ق ، ك ، هـ .

فصل

[في غزوة بدر الثانية]

وقد تقدم أن أبو سفيان قال عند انصرافه من أحد : موعدكم وإيانا العام القابل بدر^(١)، فلما كان شعبان، وقيل : ذو القعدة من العام القابل، خرج رسول الله ﷺ لموعده في ألف وخمسمائة، وكانت الخيل عشرة أفراس، وحمل لواءه على بن أبي طالب، واستخلف على المدينة عبد الله بن رواحة .

فانتهى إلى بدر، فأقام بها ثمانية أيام ينتظر المشركين، وخرج أبو سفيان بالمشركين من مكة، وهم ألفان، ومعهم خمسون فرسا، فلما انتهوا إلى مرّ الظَّهْرَان - مرحلة عن مكة - قال لهم أبو سفيان : إن العام عام جَدْبٍ، وقد رأيت أنى أرجع بكم، فانصرفوا راجعين، وأخلفوا الموعد، فسميت هذه بدر الموعد، وتسمى بدر الثانية^(٢).

(١) في هـ : «بدرًا»، وما أثبتناه من خ، ق، ك .

(٢) السيرة النبوية لابن هشام (٣ / ١٦٠)، ودلائل النبوة للبيهقي (٣ / ٣٨٤) .

فصل

في غزوة دُومة الجندل

وهي بضم الدال، وأما دومة بالفتح، فكان آخر، خرج إليها رسول الله ﷺ في ربيع الأول سنة خمس، وذلك أنه بلغه أن بها جمعا كثيرا يريدون أن يدنوا من المدينة، وبينها وبين المدينة خمس عشرة^(١) ليلة، وهي من دمشق على خمس ليال، واستعمل على المدينة سباع بن عُرْفَطَةَ الغِفَارِي، وخرج في ألف من المسلمين، ومعه دليل من بنى عُدْرَةَ يقال له : مذكور .

فلما دنا منهم إذا هم مُغْرَبُونَ [وإذا آثار النِّعَم، والشاء]^(٢)، فهجم على ماشيتهم، ورعاتهم، فأصاب من أصاب، وهرب من هرب، وجاء الخبر أهل دومة الجندل، فتفرقوا، ونزل رسول الله ﷺ بساحتهم، فلم يجد فيها أحدا، فأقام بها أياما، وبث السرايا، وفرق الجيوش، فلم يصب منهم أحدا، فرجع رسول الله ﷺ إلى المدينة، ووادع في تلك الغزوة عِيْنَةَ بنِ حِصْن^(٣) .

(١) في ق : «خمس عشر»، وما أثبتناه من خ ، ك ، هـ .

(٢) ليست في ق ، ك ، هـ، وما أثبتناه من خ .

(٣) السيرة النبوية لابن هشام (٣/ ١٦٥)، والطبقات الكبرى لابن سعد (٢/ ٤٧، ٤٨)، ودلائل النبوة للبيهقي (٣/ ٣٨٩) .

فصل

في غزوة المُرَيْسِعِ^(١)

وكانت في شعبان سنة خمس، وسببها: أنه لما بلغه ﷺ أن الحارث بن أبى ضرار سيد بنى المصطلق سار في قومه، ومن قدر عليه من العرب يريدون حرب رسول الله ﷺ، فبعث بُرَيْدَةَ بن الحُصَيْب الأسلمى يَعْلَمُ له ذلك، فأتاهم، ولقى الحارث بن أبى ضرار، وكلمه، ورجع إلى رسول الله ﷺ، فأخبره خبرهم، فندب رسول الله ﷺ الناس، فأسرعوا في الخروج، وخرج معه جماعة من المنافقين لم يخرجوا في غزاة قبلها، واستعمل على المدينة زيد بن حارثة، وقيل: أبا ذر، وقيل: نُمَيْلَةَ بن عبد الله الليثي، وخرج يوم الاثنين لليلتين خلتا من شعبان.

وبلغ الحارث بن أبى ضرار، ومن معه مسير رسول الله ﷺ، وَقَتْلُهُ عينه الذى كان وجهه ليأتيه بخبره، وخبر المسلمين، فخافوا خوفا شديدا، وتفرق عنهم من كان معهم من العرب.

وانتهى رسول الله ﷺ إلى المريسيع، وهو مكان الماء، فضرب^(٢) عليه قُبَّتُهُ، ومعه عائشة، وأم سلمة، فتهيؤوا للقتال، وصف رسول الله ﷺ أصحابه، وراية المهاجرين مع أبى بكر الصديق رضي الله عنه، وراية الأنصار مع سعد بن عباد، فتراموا بالنبل ساعة، ثم أمر رسول الله ﷺ أصحابه، فحملوا حملة رجل واحد^(٣)، فكانت النُصْرَةُ، وانهزم المشركون، وَقُتِلَ مَنْ قُتِلَ منهم، وسبى رسول الله ﷺ النساء، والذراري، والنعم

(١) المُرَيْسِع: ماء الحُرَاعَة على مسافة يوم من الفُرْع - موضع بناحية المدينة - وتسمى أيضًا غزوة بنى المصطلق.

(٢) في خ، هـ: «اضطرب»، وما أثبتناه من ق، ك.

(٣) في خ: «واحدة»، وما أثبتناه من ق، ك، هـ.

والشاء، ولم يقتل من المسلمين إلا رجل واحد .

هكذا قال عبد المؤمن بن خلف في سيرته وغيره، وهو وَهْم، فإنه لم يكن بينهم قتال، وإنما أغار عليهم على الماء، فسبى ذراريهم، وأموالهم، كما في الصحيح : أغار رسول الله ﷺ على بنى المصطلق، وهم غَارُون ... وذكر الحديث ^(١) .

وكان من جملة السبى جُوزِيَّة بنت الحارث سيد القوم، وقعت في سهم ثابت ابن قيس فكاتبها، فأدى عنها رسول الله ﷺ، وتزوجها، فأعتق المسلمون بسبب هذا التزويج ^(٢) مائة أهل بيت من بنى المصطلق قد أسلموا، وقالوا : أصهار رسول الله ﷺ ^(٣) .

قال ابن سعد : وفي هذه الغزوة سقط عَقْدٌ لعائشة، فاحتبسوا على طلبه، فنزلت آية التيمم ^(٤) .

وذكر الطبراني في معجمه من حديث محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة قالت : لما كان من أمر عقدي ما كان، قال أهل الإفك ما قالوا، فخرجت مع النبي ﷺ في غزوة أخرى، فسقط أيضا عقدي حتى حَبَسَ التماسه الناس، ولقيت من أبى بكر ما شاء الله، وقال لى : يا بنية، في كل سفر تكونين عناء وبلاء، وليس مع الناس ماء، فأنزل الله الرخصة بالتيمم ^(٥) . وهذا يدل على أن قصة العقد التى نزل التيمم لأجلها بعد هذه الغزوة، وهو الظاهر، ولكن فيها كانت قصة الإفك بسبب فقد العقد والتماسه، فالتبس على بعضهم

(١) البخارى في العتق (٢٥٤١)، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٣٠ / ١) .

(٢) في ق : « بسبب التزويج »، وما أثبتناه من خ، ك، هـ .

(٣) السيرة النبوية لابن هشام (٢٤١ / ٣)، والطبقات الكبرى لابن سعد (٤٩ / ٢) .

(٤) الطبقات الكبرى لابن سعد (٥٠ / ٢) .

(٥) الطبراني في الكبير (١٢١ / ٢٣) (١٥٩) . وانظر : البخارى في التيمم (٣٣٤) .

إحدى القصتين^(١) بالأخرى، ونحن نشير إلى قصة الإفك .

وذلك أن عائشة كانت قد خرج بها رسول الله ﷺ معه في هذه الغزوة بقرعة أصابتها، وكانت تلك عادته مع نسائه، فلما رجعوا^(٢) من الغزوة نزلوا في بعض المنازل، فخرجت عائشة لحاجتها، ثم رجعت ففقدت عقدا لأختها كانت أعارتها إياه، فرجعت تلتسمه في الموضع الذي فقدته فيه، فجاء النفر الذين كانوا يرحلون هودجها، فظنوها فيه فحملوا الهودج، ولا ينكرون خفته؛ لأنها رضى الله عنها كانت فتية السن، لم يغشها اللحم الذي يثقلها، وأيضا، فإن النفر لما تساعدوا على حمل الهودج لم ينكروا خفته، ولو كان الذي حمله واحدا، أو اثنين لم يخف عليها الحال .

فرجعت عائشة إلى منازلهم، وقد أصابت العقد، فإذا ليس بها داع ولا مجيب، فقعدت في المنزل، وظنت أنهم سيفقدونها، فيرجعون في طلبها، والله غالب على أمره يدبر الأمر فوق عرشه كما يشاء، فغلبتها عيناها، فنامت، فلم تستيقظ إلا بقول صَفْوَانَ بْنِ الْمُعْطَلِّ : إنا لله وإنا إليه راجعون، زوجة رسول الله ﷺ، وكان صفوان قد عرس في أخريات الجيش؛ لأنه كان كثير النوم، كما جاء عنه في صحيح أبي حاتم وفي السنن، فلما رآها عرفها، وكان يراها قبل نزول الحجاب، فاسترجع، وأناخ راحلته، فقربها إليها، فركبت^(٣)، وما كلمها كلمة واحدة، ولم تسمع منه إلا استرجاعه، ثم سار بها يقودها حتى قدم بها، وقد نزل الجيش في نحر الظهيرة .

فلما رأى ذلك الناس تكلم كل منهم بشاكلته، وما يليق به، ووجد الخبيث عبد^(٤) الله بن أبي مَتَنَسَا، فتفنس من كرب النفاق، والحسد الذي بين ضلوعه، فجعل يستحكي الإفك، ويستوشيه، ويُشيعه، ويذيعه، ويجمعه، ويفرقه، وكان

(١) في خ : «القصيتين»، وما أثبتناه من ق، ك، هـ .

(٢) في خ : «رجوا»، وما أثبتناه من ق، ك، هـ .

(٣) في هـ : «فركبته»، وما أثبتناه من خ، ق، ك .

(٤) في خ، هـ : «عدو الله»، وما أثبتناه من ق، ك .

أصحابه يتقربون إليه به .

فلما قدموا المدينة أفاض أهل الإفك في الحديث، ورسول الله ﷺ ساكت لا يتكلم، ثم استشار أصحابه في فراقها، فأشار عليه عليٌّ بأن يفارقها، ويأخذ غيرها تلويحا لا تصریحا، وأشار عليه أسامة، وغيره بإمساكها، وألا يلتفت إلى كلام الأعداء .

فعلى لما رأى أن ما قيل مشكوك فيه أشار بترك الشك والريبة إلى اليقين؛ ليتخلص رسول الله ﷺ من الهم والغم الذى لحقه من كلام الناس، فأشار بحسم الداء .

وأسامة لما علم حب رسول الله ﷺ لها ولأبيها، وعلم من عفتها وبراءتها، وحصانتها، وديانتها رضى الله عنها ما هى فوق ذلك، وأعظم منه، وعرف من كرامة رسول الله ﷺ على ربه، ومنزلته عنده، ودفاعه عنه أنه لا يجعل ربة بيته وحبيبته من النساء، وبنت صديقه بالمنزلة التى أنزلها به أرباب الإفك، وأن رسول الله ﷺ أكرم على ربه وأعز عليه من أن يجعل تحته امرأة^(١) بغياً، وعلم أن الصديقة حبيبة رسول الله ﷺ أكرم على ربه من أن يتليها بالفاحشة، وهى تحت رسوله فمن قويت معرفة الله ومعرفة رسوله وقدره عند الله فى قلبه، قال كما قال أبو أيوب، وغيره من سادات الصحابة لما سمعوا ذلك: ﴿سُبْحَنَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٦]^(٢) .

وتأمل ما فى تسييحهم لله، وتنزيهم له فى هذا المقام من المعرفة به، وتنزيهه عما لا يليق به أن يجعل لرسوله، وخليله، وأكرم الخلق عليه امرأة خبيثة، بغيا، فمن ظن به سبحانه هذا الظن فقد ظن به ظن السوء، وعرف أهل المعرفة بالله ورسوله أن

(١) فى هـ: «امرأته»، وما أثبتناه من خ، ق، ك .

(٢) البخارى فى المغازى (٤١٤١)، ومسلم فى التوبة (٢٧٧٠ / ٥٦)، والترمذى فى تفسير القرآن (٣١٨٠) .

المرأة الخبيثة لا تليق إلا بمثلها، كما قال تعالى : ﴿ الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ ﴾ [النور : ٢٦]، فقطعوا قطعاً لا يشكون فيه أن هذا بهتان عظيم، وفرية ظاهرة .

فإن قيل : فما بال رسول الله ﷺ توقف في أمرها، وسأل عنها، وبحث، واستشار، وهو أعرف بالله، وبمنزلته عنده، وبما يليق به، وهلاً قال : سبحانه هذا بهتان عظيم، كما قاله فضلاء الصحابة؟

فالجواب : أن هذا من تمام الحكم الباهرة التي جعل الله هذه القصة سبباً لها، وامتحاناً، وابتلاء لرسوله ﷺ، ولجميع الأمة إلى يوم القيامة؛ ليرفع بهذه القصة أقواماً، ويضع بها آخرين، ويزيد الله الذين اهتدوا بها هدى، وإيماناً، ولا يزيد الظالمين إلا خساراً .

واقضى تمام [الامتحان] ^(١)، والابتلاء أن حبس عن رسوله ﷺ الوحي شهراً في شأنها لا يوحى إليه في ذلك شيء لتتم حكمته التي قدرها، وقضاها، وتظهر على أكمل الوجوه، ويزداد المؤمنون الصادقون إيماناً، وثباتاً على العدل، والصدق، وحسن الظن بالله، ورسوله، وأهل بيته والصديقين من عباده، ويزداد المنافقون ^(٢) إفكاً، ونفاقاً، ويظهر لرسول الله ﷺ وللمؤمنين سرائرهم ولتتم العبودية المرادة من الصديقة، وأبويها ^(٣)، وتتم نعمة الله عليهم، ولتشتد الفاقة والرغبة منها ومن أبويها ^(٤)، والافتقار إلى الله، والذل له، وحسن الظن به، والرجاء له؛ ولينقطع رجاءها من المخلوقين، وتيأس من حصول النصرة والفرج على يد أحد من الخلق، ولهذا وَقَّتْ هذا المقام حقه لما قال لها أبواها : قومي إليه، وقد أنزل الله عليه براءتها، فقالت : والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله، هو الذي أنزل براءتي .

(١) ليست في ق، ك، وما أثبتناه من خ، هـ .

(٢) في خ : «المنفقون»، وما أثبتناه من ق، ك، هـ .

(٣، ٤) في هـ : «أبيها»، وما أثبتناه من خ، ق، ك .

وأيضاً، فكان من حكمة^(١) حبس الوحي شهراً أن القضية مُحَصَّتْ، وتمخضت، واستشرفت قلوب المؤمنين أعظم استشراف إلى ما يوحيه الله إلى رسوله فيها، وتطلعت إلى ذلك غاية التطلع، فوافى الوحي أحوج ما كان إليه رسول الله ﷺ، وأهل بيته، والصديق، وأهله، وأصحابه، والمؤمنون، فورد عليهم ورود الغيث على الأرض أحوج ما كانت إليه، فوقع منهم أعظم موقع، وألطفه، وسُرُّوا به أتم السرور، وحصل لهم به غاية الهناء، ولو أطلع الله رسوله على حقيقة الحال من أول وهلة، وأنزل الوحي على الفور بذلك، لفانت هذه الحكم^(٢) وأضعافها، بل أضعاف أضعافها.

وأيضاً، فإن الله سبحانه أحب أن يظهر منزلة رسوله، وأهل بيته عنده، وكرامتهم عليه، وأن يخرج رسوله من هذه القضية، ويتولى هو بنفسه الدفاع، والمنافحة عنه، والرد على أعدائه وذمهم، وعيبهم بأمر لا يكون له فيه عمل، ولا ينسب إليه، بل يكون هو وحده المتولى لذلك، الثائر لرسوله وأهل بيته.

وأيضاً، فإن رسول الله ﷺ كان هو المقصود بالأذى، والتي رُميت زوجته، فلم يكن يليق به أن يشهد ببراءتها مع علمه، أو ظنه الظن المقارب للعلم ببراءتها، ولم يظن بها سوءاً قط وحاشاه، وحاشاها، ولذلك لما استعذر من أهل الإفك قال: «من يَعِذُّرْنِي فِي رَجُلٍ بَلَّغْنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِيَ»، وكان عنده من القرائن التي تشهد ببراءة الصديقة أكثر مما عند المؤمنين، ولكن لكمال صبره، وثباته، ورفقه، وحسن ظنه بربه، وثقته به، وَفَّى مقام الصبر والثبات، وحسن الظن بالله حقه، حتى جاءه الوحي بما أقر عينه، وسر قلبه، وعظم قدره وظهر لأمته احتفاء^(٣)

(١) في خ: «حكيمته»، وما أثبتناه من ق، ك، هـ.

(٢) في هـ: «الحكمة»، وما أثبتناه من ق، ك.

(٣) في خ: «إحفاء»، وما أثبتناه من ق، ك، هـ.

ربه به، واعتناؤه بشأنه .

ولما جاء الوحي ببراءتها أمر رسول الله ﷺ بمن صرّح بالإفك، فحُدُّوا ثمانين ثمانين، ولم يحد الخبيث عبد الله بن أبي مع أنه رأس أهل الإفك، فقليل : لأن الحدود تخفيف عن أهلها وكفارة، والخبيث ليس أهلا لذلك، وقد وعده الله بالعذاب العظيم في الآخرة، فيكفيه ذلك عن الحد .

وقيل : بل كان يستوشى الحديث، ويجمعه، ويحكيه ويخرجه في قوالب من لا ينسب إليه .

وقيل : الحد لا يثبت إلا بإقرار، أو ببينة، وهو لم يقر بالقذف، ولا شهد به عليه أحد، فإنه إنما كان يذكره بين أصحابه، ولم يشهدوا عليه، ولم يكن يذكره بين المؤمنين .

وقيل : حد القذف حق لآدمي لا يستوفى إلا بمطالبة، وإن قيل : إنه حق لله فلا بد من مطالبة المقدوف، وعائشة لم تطالب به لابن أبي .

وقيل : بل ترك حده لمصلحة هي أعظم من إقامته، كما ترك قتله مع ظهور نفاقه، وتكلمه بما يوجب قتله مرارا، وهى تأليف قومه، وعدم تنفيرهم عن الإسلام، فإنه كان مطاعا فيهم رئيسا عليهم، فلم تؤمن إثارة الفتنة في حده، ولعله ترك^(١) لهذه الوجوه كلها .

فَجَلَدَ مِسْطَحَ بن أثاثه، وحسان بن ثابت، وحنّة بنت جحش، وهؤلاء من المؤمنين الصادقين؛ تطهيرا لهم، وتكفيرا، وترك عبد الله بن أبي إذا، فليس^(٢) هو من أهل ذاك .

(١) في ق : « تركه »، وما أثبتناه من خ، ك، هـ .

(٢) في هـ : « إذ ليس »، وما أثبتناه من خ، ق، ك .

فصل

ومن تأمل قول الصديقة، وقد نزلت براءتها، فقال لها أبواها : قومي إلى رسول الله ﷺ، فقالت : والله لا أقوم إليه، ولا أحمد إلا الله، علم معرفتها، وقوة إيمانها، وتوليبتها نعمة ربها وإفرادها له بالحمد في ذلك المقام، وتجريدها التوحيد^(١)، وقوة جأشها، وإدلالها ببراءة ساحتها، وأنها لم تفعل ما يوجب قيامها في مقام الراغب في الصلح الطالب له، وثقتها بمحبة رسول الله ﷺ لها قالت ما قالت، إدلالا للحبيب على حبيبه، ولا سيما في مثل هذا المقام الذي هو أحسن مقامات الإدلال، فوضعت في موضعه .

ولله ما كان أحبها إليه حين قالت : لا أحمد إلا الله؛ فإنه هو الذي أنزل براءتي، والله ذلك الثبات، والرزانة منها، وهو أحب شيء إليها، ولا صبر لها عنه، وقد تنكر قلب حبيبها لها شهرا، ثم صادفت الرضا منه، والإقبال، فلم تبادر إلى القيام إليه والسرور برضاه وقربه مع شدة محبتها له، وهذا غاية الثبات والقوة .

فصل

وفي هذه القصة أن النبي ﷺ لما قال : «من يَعْذِرُنِي في رجل بلغني أذاه في [أهلي]^(٢)» قام سعد بن معاذ أخو بني عبد الأشهل، فقال : أنا أعذرک منه يا رسول الله .

وقد أشكل هذا على كثير من أهل العلم، فإن سعد بن معاذ لا يختلف عليه أحد

(١) في ق : «التوحيد»، وما أثبتناه من خ، ك، هـ .

(٢) ليست في خ، ق، ك، وما أثبتناه من هـ .

من أهل العلم أنه توفي عقب حكمه في بنى قريظة عقيب الخندق، وذلك سنة خمس على الصحيح، وحديث الإفك لا شك أنه في غزوة بنى المصطلق هذه، وهى غزوة المريسيع، والجمهور عندهم أنها كانت بعد الخندق سنة ست .

فاختلفت^(١) طرق الناس في الجواب عن هذا الإشكال، فقال موسى بن عقبة : غزوة المريسيع كانت سنة أربع قبل الخندق، حكاه عنه البخارى، وقال الواقدي : كانت سنة خمس، قال : وكانت قريظة، والخندق بعدها .

وقال القاضى إسماعيل بن إسحاق : اختلفوا في ذلك، والأولى أن تكون المريسيع قبل الخندق، وعلى هذا فلا إشكال، ولكن الناس على خلافه، وفي حديث الإفك ما يدل على خلاف ذلك أيضاً؛ لأن عائشة رضى الله عنها قالت : إن القصة كانت بعد ما أنزل الحجاب، وآية الحجاب نزلت في شأن زينب بنت جحش، وزينب إذ ذاك كانت تحتها، فإنه ﷺ سألها عن عائشة، فقالت : أحمى سمعى وبصرى، قالت عائشة : وهى التى كانت تُسَامِنُنِي من أزواج النبى ﷺ .

وقد ذكر أرباب التواريخ أن تزويجه بزینب كان فى ذى القعدة سنة خمس، وعلى هذا^(٢) فلا يصح قول موسى بن عقبة .

وقال محمد بن إسحاق : إن غزوة بنى المصطلق كانت فى سنة ست بعد الخندق، وذكر فيها حديث الإفك، إلا أنه قال عن الزهرى، عن عبيد الله بن عبد الله، بن عتبة، عن عائشة، فذكر الحديث، وقال : فقام أُسَيْدُ بْنُ الْحَضَرِ، فقال : أنا أعذرک منه، فرد عليه سعد بن عباد، ولم يذكر سعد بن معاذ .

قال أبو محمد بن حزم : وهذا هو الصحيح الذى لا شك فيه، وذكر سعد بن معاذ وهُم؛ لأن سعد بن معاذ مات إثر فتح بنى قريظة بلا شك، وكانت فى آخر ذى

(١) فى ق: «فاختلف»، وما أثبتناه من خ، ك، هـ.

(٢) فى هـ: «وهذا على هذا»، وما أثبتناه من خ، ق، ك .

القعدة من السنة الرابعة، وغزوة بنى المصطلق في شعبان من السنة السادسة بعد سنة
وثمانية^(١) أشهر من موت سعد، وكانت المقابلة بين الرجلين المذكورين بعد الرجوع
من غزوة بنى المصطلق بأزيد من خمسين ليلة .

قلت : الصحيح : أن الخندق كان في سنة خمس كما سيأتى .

فصل

ومما وقع في حديث الإفك : أن في بعض طرق البخارى عن أبى وائل عن
مسروق، قال : سألت أم رومان عن حديث الإفك، فحدثتني^(٢) .

قال^(٣) غير واحد : وهذا غلط ظاهر، فإن أم رومان ماتت على عهد النبى ﷺ،
ونزل رسول الله ﷺ في قبرها، وقال : «من سره أن ينظر إلى امرأة من الحور العين،
فلينظر إلى هذه»^(٤) .

قالوا : ولو كان مسروق قدم المدينة في حياتها، وسألها للقى رسول الله ﷺ،
وسمع منه، ومسروق إنما قدم المدينة بعد موت رسول الله ﷺ .

قالوا^(٥) : وقد روى مسروق عن أم رومان حديثا غير هذا، فأرسل الرواية
عنها، فظن بعض الرواة أنه سمع منها، فحمل هذا الحديث على السماع .

قالوا : ولعل مسروقا قال : سئلت أم رومان فتصحفت^(٦) على بعضهم :

(١) في هـ : «ثمان»، وما أثبتناه من خ، ق، ك .

(٢) البخارى في أحاديث الأنبياء (٣٣٨٨) .

(٣) في خ : «قالت»، وما أثبتناه من ق، ك، هـ .

(٤) الطبقات الكبرى لابن سعد (٢١٦ / ٨) .

(٥) في خ : «قال»، وما أثبتناه من ق، ك، هـ .

(٦) في هـ : «فتصحف»، وما أثبتناه من خ، ق، ك .

سألت؛ لأن من الناس من يكتب الهمزة بالألف على كل حال .

وقال آخرون : كل هذا لا يرد الرواية الصحيحة التي أدخلها البخاري في صحيحه، وقد قال إبراهيم الحربي، وغيره : إن مسروقاً سأها، وله خمس عشرة سنة، ومات وله ثمان وسبعون سنة، وأم رومان أقدم من حدث عنه .

قالوا : وأما حديث موتها في حياة رسول الله ﷺ، ونزوله في قبرها، فحديث لا يصح، وفيه علتان تمنعان صحته :

إحداهما : رواية على بن زيد بن جُدعان له، وهو ضعيف الحديث لا يحتاج بحديثه .

والثانية : أنه رواه عن القاسم بن محمد عن النبي ﷺ، والقاسم لم يدرك زمن رسول الله ﷺ، فكيف يقدم هذا على حديث إسناده، كالشمس يرويه^(١) البخاري في صحيحه، ويقول فيه مسروق : سألت أم رومان فحدثتني، وهذا يرد أن يكون اللفظ : سئلت، وقد قال أبو نعيم في كتاب معرفة الصحابة : قد قيل : إن أم رومان توفيت في عهد رسول الله ﷺ، وهو وهم .

فصل

ومما وقع في حديث الإفك : أن في بعض طرقه : أن علياً قال للنبي ﷺ لما استشاره : سل الجارية تصدقك، فدعا بريرة، فسألها فقالت : ما^(٢) علمت عليها إلا ما يعلم الصائغ على التبر أو كما قالت، وقد استشكل هذا، فإن بريرة إنما كتبت، وعتقت بعد ذلك بمدة طويلة، وكان العباس عم رسول الله ﷺ إذ ذاك في المدينة،

(١) في هـ : «برواية»، وما أثبتناه من خ، ق، ك.

(٢) في ق : «كما»، وما أثبتناه من خ، ك، هـ.

والعباس إنما قدم المدينة بعد الفتح، ولهذا قال له النبي ﷺ، وقد شفع إلى بريرة: أن تراجع^(١) زوجها، فأبت أن تراجعها: «يا عباس ألا تعجب من بُغْضِ بَرِيرَةَ [مُغِيثًا، وجهه لها]»^(٢)»^(٣).

ففى قصة الإفك لم تكن بريرة عند عائشة، وهذا الذى ذكره إن كان لازماً، فيكون الوهم من تسميته الجارية بريرة، ولم يقل له على: سل بريرة، وإنما قال: فسل الجارية، فظن بعض الرواة أنها بريرة، فساها بذلك، وإن لم يلزم بأن يكون طلب مغيث لها استمر إلى بعد الفتح، ولم ييأس منها، زال الإشكال والله أعلم.

فصل

وفى مرجعهم من هذه الغزوة، قال رأس المنافقين ابن أبى: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، فبلغها زيد بن أرقم رسول الله ﷺ، وجاء ابن أبى، يعتذر، ويحلف [ما]^(٤) قال، فسكت عنه رسول الله ﷺ، فأنزل الله تصديق زيد فى سورة المنافقين، فأخذ النبي ﷺ بأذنه، وقال: «أبشر، فقد صدقك الله»، ثم قال: «هذا الذى وفى لله بأذنه»، فقال له عمر: يا رسول الله، مَرَّ عَبَادُ بْنُ بَشْرٍ، فليضرب عنقه، فقال: «فكيف إذا تحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه»!^(٥).

(١) فى هـ: «تراجعها»، وما أثبتناه من خ، ق، ك.

(٢) ليست فى خ، ق، ك، وما أثبتناه من هـ.

(٣) البخارى فى الطلاق (٥٢٨٣).

(٤) ليست فى خ، ق، ك، وما أثبتناه من هـ.

(٥) البخارى فى التفسير (٤٩٠٠)، ومسلم فى صفات المنافقين وأحكامهم (٢٧٧٢ / ١)، والترمذى فى

تفسير القرآن (٣٣١٢)، وأحمد (٤ / ٣٦٩، ٣٧٣).

فصل

في غزوة الخندق

وكانت في سنة خمس من الهجرة في شوال على أصح القولين، إذ لا خلاف أن أحدًا كانت في شوال سنة ثلاث، وواعد المشركون رسول الله ﷺ في العام المقبل، وهو سنة أربع ثم أخلفوه؛ لأجل جَدْبِ [تلك] ^(١) السنة، فرجعوا، فلما كانت سنة خمس جاؤوا لحربه، هذا قول أهل السير والمغازي .

وخالفهم موسى بن عقبة، وقال : بل كانت سنة أربع، قال أبو محمد بن حزم : وهذا هو الصحيح الذي لا شك فيه، واحتج عليه بحديث ابن عمر في الصحيحين : أنه عرض على النبي ﷺ يوم أحد، وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه، ثم عرض عليه يوم الخندق، وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازه ^(٢) .

قال : فصح أنه لم يكن بينهما إلا سنة واحدة .

وأجيب عن هذا بجوابين :

أحدهما : أن ابن عمر أخبر أن رسول الله ﷺ رده لما استصغره عن القتال، وأجازه لما وصل إلى السن التي رآه فيها مطيقا، وليس في هذا ما ينفي تجاوزهما ^(٣) بسنة أو نحوها .

والثاني : أنه لعله كان يوم أحد في أول الرابعة عشرة، ويوم الخندق في آخر الخامسة عشرة .

(١) ليست في خ، ق، ك، وما أثبتناه من هـ .

(٢) البخاري في المغازي (٤٠٩٧)، ومسلم في الإمامة (١٨٦٨ / ٩١) .

(٣) في ق : «تجاوزها»، وما أثبتناه من خ، ك، هـ .

فصل

وكان سبب غزوة الخندق : أن اليهود لما رأوا انتصار المشركين على المسلمين يوم أحد، وعلموا بميعاد أبي سفيان لغزو المسلمين، فخرج لذلك، ثم رجع للعام المقبل، خرج أشرافهم كسلاًم بن أبي الحقيق، وسلاًم بن مشكّم، وكنانة بن الربيع، وغيرهم، إلى قريش بمكة يحرضونهم على غزو رسول الله ﷺ، ويؤلبونهم عليه، ووعدوهم من أنفسهم بالنصر لهم، فأجابتهم قريش، ثم خرجوا إلى غطفان، فدعوهم، فاستجابوا لهم، ثم طافوا في قبائل العرب يدعونهم^(١) إلى ذلك، فاستجاب لهم من استجاب .

فخرجت قريش وقائدهم أبو سفيان في أربعة آلاف، ووافتهم بنو سليم بمرّ الظّهْران، [وخرجت]^(٢) بنو أسد، وفزارة، وأشجع وبنو مرة، وجاءت غطفان، وقائدهم عيينة بن حصن، وكان من وافى الخندق من الكفار عشرة آلاف .

فلما سمع رسول الله ﷺ، بمسيرهم إليه استشار الصحابة، فأشار عليه سلمان الفارسي بحفر خندق، يحول بين العدو وبين المدينة، فأمر به رسول الله ﷺ، فبادر إليه المسلمون، وعمل بنفسه فيه، وبادروا هجوم الكفار عليهم، وكان في حفره من آيات نبوته، وأعلام رسالته ما قد تواتر الخبر به، وكان حفر الخندق أمام سلْع، وسلْع : جبل خلف ظهور المسلمين والخندق بينهم، وبين الكفار .

وخرج رسول الله ﷺ في ثلاثة آلاف من المسلمين، فتحصن بالجبل من خلفه، وبالخندق أمامه .

وقال ابن إسحاق : خرج في سبعمائة، وهذا غلط من خروجه يوم أحد .

(١) في خ : «يدعوهم»، وما أثبتناه من ق ، ك ، هـ .

(٢) ليست في خ ، ق ، ك ، وما أثبتناه من هـ .

وأمر النبي ﷺ بالنساء، والذراري، فجعلوا في أطام^(١) المدينة، واستخلف على المدينة^(٢) ابن أم مكتوم .

وانطلق حُيُّ بن أخطب إلى بني قريظة فدنا من حصنهم، فأبى كعب بن أسد أن يفتح له، فلم يزل يكلمه حتى فتح له، فلما دخل قال له : لقد جئتكَ بعز الدهر، جئتكَ بقريش وغطفان، وأسَدٍ على قادتها^(٣)؛ لحرب محمد، قال : جئتني والله بذل الدهر، وبجَهَامٍ قد أراق ماؤه، فهو يرعد، ويرق^(٤) .

فلم يزل به حتى نقض العهد الذي بينه، وبين رسول الله ﷺ، ودخل مع المشركين في محاربتهم، فسر بذلك المشركون، وشرط كعب على حبي أنه إن لم يظفروا بمحمد أن يجيء حتى يدخل معه في حصنه، فيصبيه ما أصابه، فأجابه إلى ذلك، ووفى له به .

وبلغ رسول الله ﷺ خبر بني قريظة، ونقضهم للعهد، فبعث إليهم السعدين، وخَوَاتَ بن جبير، وعبد الله بن رواحة، ليعرفوا : هل هم على عهدهم، أو قد نقضوه؟ فلما دنوا منهم فوجدوهم على أخبث ما يكون، وجاهروهم بالسب، والعداوة، ونالوا^(٥) من رسول الله ﷺ، فانصرفوا عنهم، ولَحَنُوا إلى رسول الله ﷺ لحنا يخبرونه أنهم قد نقضوا العهد، وغدروا، فعظم ذلك على المسلمين، فقال رسول الله ﷺ عند ذلك : «الله أكبر، أبشروا يا معشر المسلمين» .

واشتد البلاء، ونجم النفاق، واستأذن بعض بني حارثة رسول الله ﷺ في الذهاب

إلى المدينة وقالوا : ﴿يُؤْتِنَا عَوْرَةً وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا﴾ [الأحزاب : ١٣] وهم بنو سلمة بالفشل، ثم ثبت الله الطائفتين .

(١) الأطام : جمع الأطم، وهى : بناء مرتفع كالخصون .

(٢) فى هـ : «عليها» ، وما أثبتناه من خ ، ق ، ك .

(٣) فى هـ : «قاداتها» ، وما أثبتناه من خ ، ق ، ك .

(٤) فى هـ : «رعد وبرق» ، وما أثبتناه من خ ، ق ، ك ، والجَهَام : سحب رقيق لا ماء فيه .

(٥) فى خ : «قالوا» ، وما أثبتناه من ق ، ك ، هـ .

وأقام المشركون محاصرين رسول الله ﷺ شهرا، ولم يكن بينهم قتال؛ لأجل ما حال الله به من الخندق بينهم وبين المسلمين، إلا أن فوارس من قريش، منهم عمرو ابن عبد وُدٍّ، وجماعة معه أقبلوا نحو الخندق، فلما وقفوا^(١) عليه قالوا: إن هذه مكيدة ما كانت العرب تعرفها، ثم تيمموا مكانا ضيقا من الخندق، فاقترحموه، وجالت بهم خيلهم في السبخة بين الخندق، وسَلَع، ودعوا إلى البراز، فانتدب لعمر بن أبي طالب^(٢)، فبارزه، فقتله الله على يدي علي، وكان من شجعان المشركين، وأبطالهم، وانهزم الباقون إلى أصحابهم، وكان شعار المسلمين يومئذ «حم لا يُنْصَرُونَ»^(٣).

ولما طالت هذه الحال على المسلمين أراد رسول الله ﷺ أن يصالح عُيَيْنَةَ بن حِصْن، والحارث بن عوف رئيسي غطفان على ثلث ثمار المدينة، وينصرفا بقومهما، وجرت المفاوضة^(٤) على ذلك.

فاستشار السعدين في ذلك، فقالا: يا رسول الله، إن كان الله أمرك بهذا، فسمعا وطاعة، وإن كان شيئا تصنعه لنا، فلا حاجة لنا به، لقد كنا نحن، وهؤلاء القوم على الشرك بالله، وعبادة الأوثان، وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها ثمرة إلا قرى أو بيعا، فحين أكرمنا الله بالإسلام، وهدانا له، وأعزنا بك نعطيهم أموالنا؟ والله لا نعطيهم إلا السيف، فَصَوَّبَ رأيهما وقال: «إنما هو شيء أصنعه لكم لما رأيت العرب قد رَمَتْكُمْ عن قَوْس واحدة»^(٥).

ثم إن الله عز وجل - وله الحمد - صنع أمرا من عنده خَدَلَ به العدو، وهزم به جموعهم، وفَلَّ حَدَّهْم، فكان مما هيا من ذلك: أن رجلا من غطفان يقال له: نُعَيْمٌ

(١) في خ: «وفوا»، وما أثبتناه من ق، ك، هـ.

(٢) أبو داود في الجهاد (٢٥٩٧)، والترمذي في الجهاد (١٦٨٢)، وأحمد (٤ / ٦٥)، وصححه الألباني.

(٣) في هـ: «المفاوضة»، وما أثبتناه من خ، ق، ك.

(٤) السيرة النبوية لابن هشام (٣ / ١٧٤، ١٧٥).

ابن مسعود بن عامر رضي الله عنه جاء إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني قد أسلمت، فمرني بما شئت، فقال رسول الله ﷺ: «إنما أنت رجل واحد، فخذل عنا ما استطعت، فإن الحرب خدعة»^(١).

فذهب من فوره ذلك إلى بني قريظة، وكان عشيرا لهم في الجاهلية، فدخل عليهم، وهم لا يعلمون بإسلامه، فقال: يا بني قريظة، إنكم قد حاربتم محمدا، وإن قريشا إن أصابوا فرصة انتهزوها، وإلا أنشَمَرُوا إلى بلادهم راجعين، وتركوكم ومحمدا، فانتقم منكم، قالوا: فما العمل يا نعيم؟ قال: لا تقاتلوا معهم حتى يعطوكم رهائن، قالوا: لقد أشرت بالرأى.

ثم مضى على وجهه إلى قريش، فقال لهم: تعلمون ودي، ونصحى لكم، قالوا: نعم، قال: إن يهوداً قد ندموا على ما كان منهم من نقض عهد محمد وأصحابه، وإنهم قد راسلوه أنهم يأخذون منكم رهائن يدفعونها إليه، ثم يباثونه عليكم، فإن سألوكم رهائن فلا تعطوهم، ثم ذهب إلى غطفان، فقال لهم مثل ذلك.

فلما كانت^(٢) ليلة السبت من شوال بعثوا إلى يهود: إنا لسنا بأرض مُقام، وقد هلك الكُرَاع^(٣) والخف، فانهزوا^(٤) بنا إلى محمد حتى نناجزه^(٥)، فأرسلوا^(٦) إليهم: إن اليوم يوم السبت، وقد علمتم ما أصاب من قبلنا حين أحدثوا فيه، ومع هذا، فإننا لا نقاتل معكم، حتى تبعثوا إلينا رهائن، فلما جاءتهم رسلهم بذلك^(٧)، قالت قريش: صدقكم والله نعيم، فبعثوا إلى يهود: إنا والله لا نرسل إليكم أحدا، فاخرجوا معنا حتى نناجز محمدا، فقالت قريظة: صدقكم والله نعيم، فتخاذل الفريقان.

(١) السيرة النبوية لابن هشام (٣/ ١٧٩).

(٢) في هـ: «كان»، وما أثبتناه من، خ، ق، ك.

(٣) الكُرَاع: اسم لجميع الخيل.

(٤) في هـ: «فانهضوا». وهما بمعنى واحد.

(٥) في هـ: «بنا حتى نناجز محمدا»، وما أثبتناه من خ، ق، ك.

(٦) في هـ: «فأرسل إليهم اليهود»، وما أثبتناه من خ، ق، ك.

(٧) في ق: «بذلك»، وما أثبتناه من خ، ك، هـ.

فأرسل الله - عز وجل - على المشركين جندا من الريح، فجعلت تقوض خيامهم، ولا تدع لهم قِدرًا إلا كفأتها^(١)، ولا طنبًا^(٢) إلا قلعته، ولا يقر لهم قرار^(٣)، وجندا من الملائكة يزلزلون بهم^(٤)، ويلقون في قلوبهم الرعب، والخوف .

وأرسل رسول الله ﷺ، حذيفة بن اليمان يأتيه بخبرهم، فوجدهم على هذه الحال، وقد تهيؤوا للرحيل، فرجع إلى رسول الله ﷺ ليلاً، فأخبره برحيل القوم، فأصبح رسول الله ﷺ، وقد رد الله عدوه بغيزهم^(٥) لم ينالوا خيراً، وكفاه الله قتالهم، فصدق وعده، وأعز جنده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده .

فدخل المدينة، ووضع السلاح، فجاءه جبريل وهو يغتسل في بيت أم سلمة فقال : أوضعتم السلاح، إن الملائكة لم تضع بعد أسلحتها، انهض إلى هؤلاء يعنى بنى قريظة، فنادى رسول الله ﷺ : «من كان سامعاً مطيعاً، فلا يُصَلِّينَ العصر إلا في بنى قريظة»^(٦)، فخرج المسلمون سراعاً، فكان من أمرهم^(٧) وأمر بنى قريظة ما قدمناه، واستشهد يوم الخندق، ويوم قريظة نحو عشرة من المسلمين .

فصل

وقد قدمنا أن أبا رافع كان ممن ألبَّ الأحزاب على رسول الله ﷺ، ولم يُقتل مع بنى قريظة^(٨) كما قُتل صاحبه حيي بن أخطب، ورغبت الخزرج في قتله مساواة

(١) في خ : «أكفأتها»، وما أثبتناه من ق، ك، هـ.

(٢) الطنب : الخبل تُشدُّ به الخيمة ونحوها .

(٣) في هـ : «تقر لهم قراراً»، وما أثبتناه من خ، ق، ك .

(٤) في خ، ق : «ينزلون لهم»، وما أثبتناه من ك، هـ.

(٥) في هـ : «بغيزه»، وما أثبتناه من خ، ق، ك .

(٦) السيرة النبوية لابن هشام (٣/ ١٨٣، ١٨٤)، وذكره الحافظ ابن حجر في الفتوح (٧/ ٤٠٨) .

وأصله في الصحيح عند البخاري في الخوف (٩٤٦)، ومسلم في الجهاد والسير (١٧٧٠ / ٦٩) .

(٧) في هـ : «أمره»، وما أثبتناه من خ، ق، ك .

(٨) في ق : «النضير»، وما أثبتناه من خ، ك، هـ.

للأوس في قتل كعب بن الأشرف، وكان الله - سبحانه - قد جعل هذين الحيين يتصاولان بين يدي رسول الله ﷺ في الخيرات، فاستأذنه في قتله، فأذن لهم، فانتدب له^(١) رجال كلهم من بنى سلمة، وهم عبد الله بن عتيك، وهو أمير القوم، وعبد الله ابن أنيس، وأبو قتادة الحارث بن ربيع، ومسعود بن سنان، وخزاعي بن أسود.

فساروا حتى أتوه في خيبر في دار له، فنزلوا عليه ليلاً، فقتلوه، ورجعوا إلى رسول الله ﷺ، فكلهم ادعى قتله، فقال: «أروني أسيافكم»، فلما أروه إياها، قال لسيف عبد الله بن أنيس «هذا [الذي]^(٢) قتله، أرى فيه أثر الطعام»^(٣).

فصل

ثم خرج رسول الله ﷺ إلى بنى لحيان بعد قريظة بستة أشهر؛ ليغزوهم، فخرج في مائتي رجل، وأظهر أنه يريد الشام، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم، ثم أسرع السير حتى انتهى إلى بطن غُرَّانَ واد من أودية بلادهم، وهو بين أمَجَ، وعُسْفانَ، حيث كان مصاب أصحابه، فترحم عليهم، ودعا لهم وسمعت بنو لحيان، فهربوا في رؤوس الجبال، فلم يقدر منهم على أحد.

فأقام يومين بأرضهم، وبعث السرايا، فلم يقدرُوا عليهم، فسار إلى عُسْفانَ، فبعث عشرة^(٤) فوارس إلى كُرَاعِ الغَمِيمِ لتسمع به قريش، ثم رجع إلى المدينة، وكانت غيبته عنها أربع عشرة ليلة^(٥).

(١) في خ: «هم»، وما أثبتناه من ق، ك، هـ.

(٢) ليست في خ، ق، ك، وما أثبتناه من هـ.

(٣) البخاري في المغازي (٤٠٣٩، ٤٠٤٠)، والسيرة النبوية لابن هشام (٣/ ٢١٨ - ٢٢٠)، والطبقات الكبرى لابن سعد (٢/ ٧٠)، ودلائل النبوة للبيهقي (٤/ ٣٣).

(٤) في هـ: «عشر»، وما أثبتناه من خ، ق، ك.

(٥) السيرة النبوية لابن هشام (٣/ ٢٢٥)، والطبقات الكبرى لابن سعد (٢/ ٦٠، ٦١)، ودلائل النبوة للبيهقي (٣/ ٣٦٤).